

بمقتضى قرار من وزير التجارة مؤرخ في 4 ديسمبر 2018.

سمي السيد محمد البحري القابسي، متفقد رئيس للمراقبة الاقتصادية، في رتبة متفقد عام للمراقبة الاقتصادية بوزارة التجارة وذلك ابتداء من 27 سبتمبر 2018.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 4 ديسمبر 2018 يتعلق بضبط شروط إسناد منحة الإدماج الجامعي وتحديد مقاديرها.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 115 لسنة 1976 المؤرخ في 31 ديسمبر 1976 المتعلق بقانون المالية لسنة 1977،

وعلى القانون عدد 135 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ديسمبر 1988 المتعلق بإحداث ديوان للخدمات الجامعية للشمال، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2245 لسنة 2006 المؤرخ في 7 أوت 2006،

وعلى القانون عدد 136 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ديسمبر 1988 المتعلق بإحداث ديوان للخدمات الجامعية للوسط، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 89 لسنة 1996 المؤرخ في 6 نوفمبر 1996،

وعلى القانون عدد 137 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ديسمبر 1988 المتعلق بإحداث ديوان للخدمات الجامعية للجنوب، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 90 لسنة 1996 المؤرخ في 6 نوفمبر 1996،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي، وعلى جميع النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 38 لسنة 2017 المؤرخ في 2 ماي 2017،

وعلى الأمر عدد 3040 لسنة 2009 المؤرخ في 19 أكتوبر 2009 المتعلق بالمنح الوطنية والقروض الجامعية لفائدة طلبة وتلاميذ التعليم العالي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتمته وخاصة الأمر الحكومي عدد 927 لسنة 2018 المؤرخ في 13 نوفمبر 2018،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1315 لسنة 2017 المؤرخ في 5 ديسمبر 2017 المتعلق بتسمية السيد يوسف طريفة، أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي، مكلفا بمأمورية بديوان وزير التجارة ابتداء من 1 نوفمبر 2017،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 913 لسنة 2018 المؤرخ في 7 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية السيد يوسف طريفة، أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي، رئيسا لديوان وزير التجارة ابتداء من 4 أكتوبر 2018،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، المشار إليه أعلاه، أسند تفويض إلى السيد يوسف طريفة، أستاذ محاضر للتعليم العالي الفلاحي، مكلف بمأمورية ورئيس ديوان وزير التجارة ليمضي بالنيابة عن وزير التجارة كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء القرارات ذات الصيغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 4 أكتوبر 2018.

تونس في 4 ديسمبر 2018.

وزير التجارة

عمر الباهي

بمقتضى قرار من وزير التجارة مؤرخ في 14 نوفمبر 2018.

عينت السيدة ريم الأدب ولدت شعبان، متفقد مركزي للمراقبة الاقتصادية، بصفة مقرر لدى مجلس المنافسة ابتداء من 3 أكتوبر 2018.

عملا بأحكام الفصل 17 من الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرخ في 15 فيفري 2006، تنتفع المعنية بالأمر بالامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التجارة مؤرخ في 4 ديسمبر 2018.

سميت السيدة فضيلة الربحي، متفقد رئيس للمراقبة الاقتصادية، في رتبة متفقد عام للمراقبة الاقتصادية بوزارة التجارة وذلك ابتداء من 27 سبتمبر 2018.